

نشرة الصحافة



اليوم: الثلاثاء

التاريخ: ٢٠٢٣-١١-٢١

عطلة رأس السنة .. 4 أيام

قرر مجلس الوزراء خلال اجتماعه الأسبوعي المنعقد امس الإثنين، برئاسة سمو الشيخ أحمد نواف الأحمد، اعتبار الأحد 31 ديسمبر المقبل «يوم راحة»، والاثنين 1 يناير «عطلة رسمية»، في جميع الوزارات والهيئات والمؤسسات والجهات والأجهزة الحكومية، وذلك بمناسبة رأس السنة الميلادية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٣-١١-٢١	١	٥٠٤٩

بمناسبة مرور 40 عاماً على إنشائها "نيابة الأحداث": نظرنا 67 ألف قضية أحداث خلال 30 عاماً

■ جابر الحمود

لتبأشر الأعمال الموكولة إليها بالتحقيق والتصرف والادعاء في القضايا التي يرتكبها الأطفال الجانحون. وازدادت أنها استثمرت في أداء مهامها وفق مستجدات قانون الأحداث رقم 111 لسنة 2015 المعدلة وبمناسبة مرور 40 عاماً على إنشاء نيابة الأحداث، فقد ارتأت النيابة العامة إصدار نشرة رقمية تحوي مؤشرات أبرز الجرائم المرتكبة من قبل فئة الأحداث خلال الفترة من عام 1993، باعتبارها السنة التي اعتمدت فيها وزارة العدل الترميز الآلي لقضايا الأحداث - وحتى عام 2022. ورأت النيابة العامة أن هذه النشرة الرقمية بإمكانها أن تسهم في جهود المختصين والأكاديميين والباحثين في المجالات القانونية والعلمية ذات الصلة لتحقيق الفهم الشمولي لسلوك الأحداث المنحرفين، مع الأخذ بالاعتبار المعطيات الزمنية والواقعية وانعكاسها على تلك الشريحة، أملاً في استشراف معالم المستقبل والطرق المثلى بعض أحكامه بالقانون رقم 1 لسنة 2017 لتحسين الأطفال وحمايتهم من الانحراف.

اصدرت النيابة العامة نشرة رقمية خاصة بمرور 40 عاماً على إنشاء نيابة الأحداث، اكدت فيها أن عدد القضايا التي حققت فيها بلغ 67 ألفاً و480 قضية متهم فيها 107 ألف و693 متهماً مثلوا أمامها خلال 30 سنة. وازدادت النيابة العامة في النشرة الرقمية ان نسبة الاحداث الذكور المرتكبين للجريمة بلغ 93,5 ٪، بينما الاناث بلغ 6,5 ٪، مؤكدة أن اجمالي الكويتيين منهم بلغ 61,6 ٪، وغير كويتيين بلغت نسبتهم 38,4 ٪. واكملت الاحصائية الرقمية أن جرائم القتل التي ارتكبها الاحداث خلال 30 عاماً بلغت 114 قضية، وجرائم الشروع بالقتل بلغت 109 قضايا. وأشارت النيابة في بيان إلى ان نيابة الأحداث تأسست بموجب قانون الأحداث رقم 3 لسنة 1983 المتبوع بقرار النائب العام رقم 3 لسنة 1983 بشأن إنشاء نيابة الأحداث وتحديد اختصاصاتها،

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٣-١١-٢١	٤	١٩٤١٤



اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٣-١١-٢١	٥	٥٤٩٣

العبيد يوجه أسئلة لوزراء الكهرباء والصحة والعدل

وجه النائب حمد العبيد أسئلة إلى وزير الكهرباء والماء والطاقة المتجددة وزير الأشغال العامة بالوكالة، ووزير الصحة، ووزير العدل وزير الدولة لشؤون الإسكان، جاء فيها ما يلي:

سؤال إلى وزير الدولة لشؤون الإسكان

في ما يخص الشركات في قطاع شبكات النقل وشبكات النقل لمشاريع الكابلات بالجهد العالي، نأ إلى علمي وقوع بعض الانفجارات في التوصيلات ببعض الكيبلات: (1) ما صحة وقوع انفجارات عدة في التوصيلات بسكابات السعقد رقم PAHW-C-1381-2020-2019 خلال السنوات الماضية بأعمال الشركة المنفذة للمشروع؟ وهل اتخذ أي إجراء قانوني وإداري بحق هذه الشركة حتى تاريخه؟

السؤال الأول: في كثير من دول العالم هناك معايير ومواصفات للسيارات التي تسير على الطرق وبخاصة الشاحنات والسيارات والآليات الثقيلة والباصات، منها ما هو خاص بالجسور ومنها ما هو خاص بالطرق السريعة: (1) ما المواصفات والمعايير لدى الهيئة العامة للطرق والنقل البري لسير المركبات والباصات والآليات الثقيلة على الجسور والخطوط السريعة خصوصاً عند بدء تلف هذه الطرق ولم يمض عليها كثير من الزمن؟ (2) هل يوجد نظام محدد لشركات النقل العام؟ وهل تتم مراقبتها ومخالفاتها حين تخرج عن النظام؟

السؤال الثاني: على ضوء ما يتردد عن عجز كبير جداً وعدم توافر محطات أو توسعات جديدة لإنتاج الكهرباء، علماً بأن الاستهلاك الحالي يقل بقليل عن طاقة الإنتاج القصوى، وأن الحل السنة المقبلة هو القطع المبرمج ولا حل آخر، يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي: (1) ما استعدادات وزارة الكهرباء والماء والطاقة المتجددة لصيف 2024؟ (2) هل من ضمن خطة الوزارة زيادة الطاقة الاستيعابية لإنتاج الطاقة الكهربائية؟ (3) هل لدى الوزارة نية للقطع المبرمج؟ أم أن لديها حلولاً أخرى؟ يرجى تزويدي بالحلول المطروحة لدى الوزارة غير القطع المبرمج للكهرباء، إن وجدت.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٣-١١-٢١	٤	١٧٨٦٢

الاستئناف أيدت براءة سعدون حماد من شراء الأصوات

■ جابر الحمود

وارد من خارج البلاد من دون إجازته من وزارة الإعلام، وصادر عن "مكتبة تكوين" وتضمن المطبوع ما يتعارض مع المصلحة الوطنية، وما يمس النظام الاجتماعي والسياسي في الكويت، والتحريض على مخالفة النظام العام. وفيما انكرت الكاتبة العيسى الاتهامات، أكدت المحكمة أن العبارات في الكتاب لا ترقى إلى محل الاتهامات، وإن كان محظورا من لجنة الرقابة في وزارة الإعلام.

بدفاع شكلي وموضوعي يشهد له الواقع الثابت بالأوراق، ونال من خلاله من صحة التحريات والأذن الصادر بموجبها، وساق من الدلائل والشواهد التي ينتفي معها تحقق أركان تلك الجريمة، وأظهر ما يدل على تليفق الاتهام. في مجال آخر، برأت محكمة الجنايات أمس الكاتبة بثينة العيسى من تداول وبيع كتاب "عديمو الجنسية في الخليج"، وهو كتاب

قضت محكمة الاستئناف بتأييد حكم محكمة أول درجة القاضي ببراءة النائب السابق سعدون حماد العتيبي، وخمسة متهمين آخرين من تهمة شراء أصوات بالدائرة الثالثة لانتخابات 2022. وكان دفاع المتهم الأول (النائب السابق) المحامي الدكتور فيصل عيال العنزي تمسك

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٣-١١-٢١	١٦	١٩٤١٤

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف في ما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٣/١٢/١٤ الساعة ٢٢ - بالدور الثاني، بمصر العدل - الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٩/٨٢٧ ببيع ٣/ المرقوعة من: ١- فهد أحمد سالم الراشد .

ضد: ١- سوسن حسن تميمي روضان . ٢- بنك الائتمان الكويتي

وإلا: أوصاف العقار:

- عقار الوثنية رقم ٤٥/١٩٩٩/٦٠ الواقع في العارضية - قطعة ١٠ - قسيمة رقم ٤٣٤ بلك (٤١) - من المخطط رقم م/٣١٩٢٢ - ومساحته ٣٠٠ م^٢ .

المميزات:

يجلسه يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٠/١٠/٧ قامت الخبرة بالانتقال لعقار التداعي الكائن بمنطقة العارضية قطعة ١٠ شارع ١ جادة ٥ قسيمة ٤٣٤ منزل رقم ٢١ ويحمل الرقم الاتي (٣١٩٣٢٥١) بحضور وارشاد كلا طرفي الدعوى وخبير الدراية السيد / أسامة يوسف الرويح تمهيداً لمعاينة العقار لتسليمه بين ملاك أو تقدير ثمنه الأساسي تمهيداً لعرضه للبيع بالمزاد العلني، وتمت المعاينة كالآتي:

- عقار التداعي عبارة عن بيت سكن خاص مساحته ٣٠٠ م^٢ وموقعه شارع وسكة جانبية مقابل جزيرة. وتكسيته الخارجية من الحجر الجيري ومكون من ٣ أدوار أرضي دور أول ودور ثاني. الدور الثاني عبارة عن بناء مضاف ومسقف كبير يربط وحيطاته مطابوق، البيت له درج داخلي رئيسي - درج حديد خارجي في حوش البيت مدخل منفصل للدور الأول، كما يوجد درج حديد خارجي من ناحية السكة الجانبية كمدخل منفصل للدور الثاني. البيت ليس به مصعد وتشطيباته كالآتي: تكييف وحدات. أسقف ديكور جيسس. إضافة عادية أبواب داخلية خشب والمينوم وأبواب خارجية حديد مشغول، أراضي سيراميك، حوائط سبغ وبه فناء صغير (حوش) وديوانية بالدور الأرضي بواجهة البيت مع حمامها والبيت يحوي بالمجمل عدد (٨) غرف نوم هـ عدد (٦) حمامات وعدد (٣) صالات وغرف خدم وعدد (٣) مطابخ.

الملاحظات:

- قام المالك باستحداث دور كامل من السطح بدون ترخيص - درج وغرفة على الحديقة.

أانياً شروط المزاد:

١- يبدأ المزاد بالتمن الأساسي ٥٢١١٤٠٠.ك ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

٢- يجب على من يعتمد عقاره أن يود حال انعقاد جلسة بيع كامل التمن الذي اعتمد والمصرفات رسوم التسجيل.

٣- فإن لم يودع من يعتمد بمطالبة التمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمن على الأقل - ولا أعيدت المزاد على أمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

٤- أودع المزاد التمن في الجلسة التالية لحكم بمرسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مضروباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزاد في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.

٥- إذا لم يقم المزاد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد لزيادة بالعشر تعاد المزاد فوراً على دامت على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعيد في هذه الجلسة بأي شرط غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزاد المتخلف بما يتقدم من ثمن العقار.

٦- يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصرفات إجراءات التنفيذ ومطابوقها ٥٠٠.ك والغاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

٧- ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لأجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.

٨- يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة كافية للجهازة.

المحكمة المختصة:

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٣٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رمو المزاد قبل الاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٣٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٣٦٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من تزعم ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المحكمة المختصة:

يخطر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على التسليم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٤٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨. المستشار / رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٣-١١-٢١	٤	١٥٩٣٢

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٣/١٢/١٣ - قاعة - ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/١٧٧ ببيع/٢. المرفوعة من: فاطمة عبدالله سلمان الأشوك القلاف ضد: ١- خديجة خضير علي ٢- زينب عبدالله سلمان الأشوك ٣- سارة عبدالله سلمان الأشوك ٤- نادية عبدالله سلمان الأشوك ٥- بشاير عبدالله سلمان الأشوك ٦- أحمد عبدالله سلمان الأشوك

أولاً : أوصاف العقار

عقار الوثيقة رقم ١٩٩٦/٣٦٢٣ الكائن بمنطقة الشعب - قسيمة رقم ٣٥ غ - قطعة رقم ١ - من المخطط رقم م / ١٨٩١٠ ومساحتها ٢٤٠٠م وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (٤٦٠٠٠٠ د.ك) أربع مائة وستون ألف دينار كويتي، ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف: فالعقار سكن خاص ومكون من أرضي + أول + سطح وبه مخالفته وهي بناء غرفه بالسطح + درج من المواد الخفيفة + الرقم العقاري الموحد / ٢٢٠٥٠٠٣٣٣١٨، ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير: عقار موضوع النزاع والكائن المنطقة الشعب قطعه ١ شارع ١٢ منزل رقم ٢، ١- العقار عبارة عن فيلا سكنية بمساحة ٤٠٠ متر مربع تقع على شارع واحد والموصوف بالوثيقة رقم ١٩٩٦/٣٦٢٣ ٢- يتكون العقار من دور أرضي وأول وسطح، ٣- الدور الأرضي مكون من ماييلي ملحق مكون من صاله ومطبخ وحمام والدور الأرضي مكون من صاله و ٣ غرف وحمامين، ٤- الدور الأول مكون من: ٤ غرف و ٣ حمامات والصاله والمطبخ وغرفة ذات اسقف من الكبريتي وغرفة خادمه، ٥- السطح به غرفتين ذات اسطح من الكبريتي ٦- تكييف الدور الأرضي وحدات والدور الأول نصفه مكيف وحدات والنصف الآخر تكييف عادي، ٧- التكييف الخارجية من الحجر نوع طبرزه والأرضيات في الدور الأرضي من الرخام، ٨- يستغل العقار كل من المدعي عليهم من الأولى حتى الرابعة بالإضافة الى ساره عبدالله القلاف.

ثانياً : شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل. ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل. ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع. رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد في هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن. خامساً: اذا لم يقيم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار. سادساً: يتحصل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية. سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية. ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات. ٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات. ٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

ملحوظة هامة :

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٣-١١-٢١	٥	١٩٤١٤



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٣/١٢/١٣ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوتين رقم ٢٠٢٢/٥٢٢، ٢٠٢١/٥١٥ بيوع/٢.

الدعوى رقم ٢٠٢٢/٥٢٢ بيوع/٢

المرفوعة من: بنك الكويت الوطني

ضد: ١- أحمد حسن حمود الكردي، ٢- أحلام عبد اللطيف الكردي، ٣- المؤسسة العامة للرعاية السكنية.

٤- البنك الأهلي المتحد، ٥- بنك الكويت الدولي، ٦- شركة عبدالعزيز علي الخالد وأخوانه للتجارة العامة والمقاولات.

الدعوى رقم ٢٠٢١/٥١٥ بيوع/٢

المرفوعة من: البنك الأهلي المتحد ش.م.ك.

ضد: ١- أحمد حسن حمود الكردي، ٢- بنك الكويت الدولي، ٣- شركة عبدالعزيز علي الخالد وأخوانه للتجارة العامة والمقاولات، ٤- المؤسسة العامة للرعاية السكنية.

أولاً: أوصاف العقار:

وحدة سكنية رقم ٢ نموذج ٢ الطابق الثاني بالوثيقة رقم ١٠١٧/٣٥٤٦ الكائن بمنطقة مدينة جابر الأحمد - قسيمة رقم ١٤٨٨ - قطعة رقم ٦ - من المخطط رقم م/٣٩٢٠٤ ومساحتها ٣٥٣.٨٥ م، وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقدار ٢٧٠.٠٠٠ د.ك.

وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

فالعقار يقع ضمن منطقة سكن عمودي خاص - الرعاية السكنية - وهو وحدة سكنية تقع في مدينة جابر الأحمد - قطعة ٦ - عمارة ١٤٨٨ - الدور ٢ - شقة رقم ٢.

وفقاً لما ورد بوثيقة العقار فالدعي عليها / أحلام عبد اللطيف الكردي لها حق السكن لرعاية بناتها شريطة عدم التصرف خلال فترة الحضانة إلا بموافقة الحاضنة وينتهي الشرط بإنهاء الحضانة ويعتبر كأن لم يكن.

وفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

- العقار الكائن في منطقة جابر الأحمد - قطعة ٦ - شارع ٦٣٨ - قسيمة ١٤٨٨ - البناية ١٣ - الطابق ٢ - شقة ٢ - الرقم الألي للعنوان ٢٠٤٨١٨٩٢ بمساحة ٣٥٣.٨٥٠ متر مربع.

(١) ثبت المعايينة من الخارج فقط لتخلف المالك المدعي عليه الأول عن الحضور رغم صحة إعلانه، حيث أن عين النزاع تقع في عمارة ضمن مجمع سكني وتتكون العمارة من خمسة أدوار والتشطيب الخارجي لها عبارة عن أصباغ سيجمها لون بيج ومعلم بلون وردي.

(٢) وكيل المدعي طرق الباب وفتحت الباب عاملة العائلة وعند سؤال الخبيرة لها أجابت أنها عاملة العائلة واسمها السيدة / جبير فلبينية الجنسية وأن رب الأسرة نائم.

(٣) سألتها الخبيرة عن اسم رب الأسرة فأفادت أنه السيد / عبد الوهاب، وعند سؤالها عن الاسم الكامل عن رب الأسرة أفادت أنها لا تعلم الاسم الكامل أو اسم العائلة ورب الأسرة يسكن عين النزاع مع عائلته.

ثانياً: شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه التمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمن على الأقل وإلا أعيدت الزيادة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزاد التمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه (إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقلل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل التمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد الزيادة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.

خامساً: إذا لم يقيم المزاد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد الزيادة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من تمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نفل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٥٠٠ د.ك. وآتاعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دين أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية اية مسئولية. ثامناً: يترأس الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاًينة نافية للجهالة.

ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجزئية الرسمية طبقاً للمادة ٦٦٦ من قانون المرافعات.

حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ التملك بالحكم طبقاً للمادة ٦٧٧ من قانون المرافعات.

نصن الفترة الأخيرة من المادة ٦٦٦ من قانون المرافعات أنه "إذا كان من ذمت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسام أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٣-١١-٢١	٤	١٦٩٣٦

الوفيات

- **ثنوه غدير عوده، زوجة/ شعف ربيعان سليمان السعيد، 80 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99445755، 66359933 نساء: الجهراء، الواحة، قطعة 2، شارع 4، منزل 47، تلفون: 55530933.**
- **هدى فرحان عبكلي العنزي، زوجة/ ضيف الله عبيد معيض العنزي، 39 عاماً، (شيعة)، العزاء في المقبرة، تلفون: 66181114.**
- **عبدالمجيد ابراهيم سيد محسن القلاف، 67 عاماً، (شيعة)، حسينية بوعليان، الدعية، تلفون: 99448998، 97881227.**
- **عادل محمد موسى العلي، 68 عاماً، (شيعة)، رجال: حسينية البكاي، تلفون: 67660003، نساء: القصور، ق7، ش39، م15، تلفون: 55544244.**
- **ثجيله عواد ذهب الشمري، أرملة/ نايف عايد ذهب الشمري، 88 عاماً، (تشيع بعد صلاة عصر اليوم الثلاثاء)، العزاء في المقبرة، تلفون: 60767676، 50184888، 97104684.**

«إنا لله وإنا إليه راجعون»